المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
كلية الخليج
قسم القانون - ماجستير

وكالة الدراسات العليا والبحث العلمي

موضوع البحث: الأجل كوصف للالتزام والآثار المترتبة (دراسة مقارنة)

مشكلة البحث:

فما مدى تغير آثار الالتزام المقترن بوصفي الشرط والأجل في نظام المعاملات المدنية السعودي والمقارن؟. ولمعالجة الإشكالية نقف نطرح التساؤل التالي: كيف يتغير حكم الالتزام من التزام بسيط إلى التزام موصوف، وما أثر ذلك على التصرفات المدنية تقتضي الإجابة على هذا التساؤل دراسة وتحليل المفهوم الفقهي والقانوني للأجل باعتباره وصفا يعدل من أثر الالتزام في التشريع السعودي والنظم المدنية الحديثة.

أهميته:

نظراً لشيوع فكرة الواقعة الشرطية بصدد كثير من العقود الدولية المتعلقة بالمنقولات المادية، وشراء الأشخاص سلعاً من دول أخرى بعقود مضافة إلى أجل ، وانتقال تلك السلع إلى مكان آخر قبل بلوغ الاجل مما يلزم حل التنازع التشريعي في هذه الحالة، وهذا يتطلب معرفة فيما إذا كان هناك اجل أم لا.

المنهجية:

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي.

التوصيات:

مناشدة الفقهاء لإكمال اوجهه القصور او النقص التي قد ترد علي الشروح التفسيرات الفقهية في مجال المعاملات المدنية ونظامها الجديد، حيث تبين لنا افتقار الفقه القانوني السعودي التفسيرات وشروحات فقهيه في هذا الصدد.

إعداد الباحث: تركي علي عواد العنزي
تحت إشراف الأستاذ الدكتور: حسام مرسي
2024-1445

المراجع (عينة):
- أبو السعود رمضان، أحكام الالتزام، دار الطباعة، دار الجامعة الجديدة للنشر، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، ٢٠٠٨.
- الدنون حسن علي الرجو محمد سعيد الوجيز في النظرية العامة للالتزام، أحكام الالتزام دراسة مقارنة، دار وائل للنشر ٢٠٠٤.